

الهدى ولا يضر كقلة السالكين وإياك وطرق الضلالة ، ولا تغتر بكثرة الهالكين
أهـ . منه بلفظه .

وفي جزء القراءة خلف الإمام للبخاري ما نصه : فإن احتج أحد بحديث عمر
أنه نسي القراءة في ركعة فقرأ في الثانية فاتحة الكتاب مرتين قيل له : حديث
رسول الله ﷺ أفسر حين قال : « اقرأ ثم اركع » . فجعل عليه الصلاة والسلام
القراءة قبل الركوع . وليس لأحد أن يجعل القراءة بعد الركوع والسجود خلاف
رسول الله ﷺ . وكان عمر رضي الله عنه يترك قوله لقول النبي ﷺ ، فمن
اقتدى بالنبي ﷺ كان مقتدياً بالنبي ﷺ ومتبعاً لعمر وإن كان عند عمر
رضي الله عنه في ما ذكر عنه سنة من النبي ﷺ فلم يظهر لنا ، وبأن لنا أن النبي
ﷺ أمر بالقراءة قبل الركوع فعلينا الإتيان كما ظهر قال الله تعالى : ﴿ وَإِنْ
تَطِيعُوهُ تَهْتَدُوا ﴾ ^(١) فلا يكون سجود قبل الركوع ولا ركوع قبل القراءة ، قال
النبي ﷺ : « نبدأ بما بدأ الله به » وإذا ثبت الخبر عن النبي ﷺ وأصحابه فليس
في الأسود ونحوه حجة أهـ . منه بلفظه .

وفي الجزء الأول من معالم السنن للخطابي ما نصه : قال يحيى بن آدم ، لا
يحتاج مع قول رسول الله ﷺ إلى قول وإنما كان يقال : سنة رسول الله ﷺ
وأبي بكر وعمر ، ليعلم أنه ﷺ مات وهو عليها أهـ . منه بلفظه .

وروى المروزي في كتاب السنة عن الخلال قال : قلت لأحمد بن حنبل إنهم
يقولون إن عائشة قالت : من زعم أن محمداً رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية ،
فبأي شيء يدفع قولها ؟ قال : يقول النبي ﷺ : « رأيت ربي » قول النبي ﷺ
أكبر من قولها أهـ ، نقله ابن القيم في كتابه التبيان في أقسام القرآن والحافظ ابن
حجر في فتح الباري في تفسير سورة والنجم أهـ ، فرى فلان كذباً إذا خلقه ،
وافتراه آخلاقه ، والاسم الفرية . قاله الجوهرى .

وفي الجزء الثالث عشر من فتح الباري للحافظ ابن حجر في الكلام على

(١) سورة النور ، الآية : ٥٤ .